

الجريدة الرسمية

للمملوكة الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية
تصدر يومي 15 و 30
من كل شهر

العدد رقم 857

السنة 37

فاتح صفر 1416
الواافق 30 يونيو 1995

المحتوى

- 1 - قوانين وأوامر قانونية
- 2 - مراسيم، مقررات، قرارات

رئاسة الجمهورية

- نصوص مختلفة

456 1995/06/05 مرسوم رقم 081 - 95، يقضي بتعيين مساعد لدى ديوان و سبط الجمهورية.

وزارة الدفاع الوطني

- نصوص مختلفة

456 1995/06/03 قرار رقم 411، يقضي بقبول استقالة عسكريين من الدرن الوطني.

456 1995/06/7 قرار رقم 429 ، يقضي بمنع شهادة التمهر في مجال الادارة العسكرية.

456 1995/06/12 مرسوم رقم 088 - 95 يقضي بالترقية بصفة نهائية الى رتبة رائد ونقيب و ملازم اول لفراد ضباط من الدرن الوطني

457 1995/06/18 مرسوم رقم 093 - 95، يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني الى رتب اعلى

وزارة العدل

- نصوص مختلفة

مرسوم رقم 083 - 95، يقضي بمنع الجنسية الموريتانية عن طريق التجنس للسيد مراد خليل النكلي 457 1995/06/8

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 188، يقضي بتعيين اعضاء اللجنة الادارية لتقديم افراد الامن الوطني 458 1995/06/6

مقرر مشترك رقم ت 247، يتضمن الصارقة على ميزانيات بلديات : الجريدة، كرمسين، منكل، جكني، باسكنو، اطار والطينطان لسنة 1995. 458 1995/06/7

وزارة المالية

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 073، صادر بتاريخ 11 مارس 1995، يقضي بالتقدم من حيث الرتبة لوظيفين لسنة 95. 458 1995/03/11

مقرر رقم ت 226، يحدد صلاحيات الكاتب العام لوزارة المالية ويتضمن توقيعه 458 1995/06/5

قرار رقم 421، يقضي بدفع مشاركة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في ميزانية الائمة العامة لاتحاد المغرب العربي 459 1995/06/6

قرار رقم 422، يقضي بدفع مسهمة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في رأس مال وكالة تسويير النشاط المشتركة التابعة لمنظمة استثمار نهر السنغال 459 1995/06/7

قرار رقم 424 يقضي بمنع اعانت لاحزاب السياسية 1995/06/7

قرار رقم 425 ، يقضي بدفع مشاركة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في ميزانية هيئة الامم المتحدة 460 1995/06/7

قرار رقم 426 ، يقضي بدفع مساهمة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في ميزانية منظمة السلس 460 1995/06/7

مرسوم رقم 95 - 030 يقضي بمنع نهائي لقطعة أرض بنواكشوط لصالح مكتب الاخوة العربي الليبي بنواكشوط 460 1995/06/10

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

- نصوص مختلفة

مقرر مشترك رقم ت 224، يتضمن ترخيصا في شغل مؤقت وقابل للنقض لقطعة ارضية من المجال العمومي البحري لصالح شركة "صودبا" (sodepa) 460 1995/06/5

وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

- نصوص مختلفة

461 مقرر رقم 187، يتضمن تأسيس مجلس تأديب بوزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة 1995/06/6

وزارة التنمية الريفية والبيئة

- نصوص مختلفة

462 مقرر رقم 196، يقضي بتعيين منسق مكتب الشفون العقارية بوزارة التنمية الريفية والبيئة 1995/06/10

وزارة التهذيب الوطني

- نصوص تنظيمية

462 مقرر رقم 190، يقضي بفتح مسابقة مباشرة لكتاب تلامذة أساتذة التعليم الفني للسنة 1995 - 96 1995/06/7

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشبيبة والرياضة

- نصوص مختلفة

463 مقرر رقم 186، يقضي بتعيين استاذ متدرج بالتعليم العالي 1995/06/4

463 مقرر رقم 199، يقضي بترسيم استاذ للتعليم العالي 1995/06/11

البنك المركزي الموريتاني

- نصوص تنظيمية

463 مرسوم رقم 95 - 029، يتعلق بالصادقة على حسابات البنك المركزي الموريتاني لسنة 1994 1995/06/7

1 - مراسيم ، مقررات ، قرارات ،

رئاسة الجمهورية

- نصوص مختلفة

مساعدا لدى ديوان وسيط الجمهورية .
المادة 2 . - يكلف الوزير الامين العام لرئاسة الجمهورية وسيط الجمهورية بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية .

مرسوم رقم 081 - 95 صادر بتاريخ 05 يونيو 1995، يقضي بتعيين مساعد لدى ديوان وسيط الجمهورية .
المادة الأولى . - يعين السيد با احمد تيجان، الحاصل على شهادة البصانص في علم الاجتماع .

وزارة الدفاع الوطني

- نصوص مختلفة

قرار رقم 411، صادر بتاريخ 03 يونيو 1995، يقضي بقبول استقالة عسكريين من الدرك الوطني .
المادة الاولى . - تقبل عروض الاستقالة المقدمة من قبل عسكريي الدرك الوطني التاليين اسماعيلا ورقاماهما الاستدلالان ويحدد تاريخ الشطب عليهما من سجلات الحضور بفاتح مايو 1995 .

الاسم واللقب	الرتبة	ر. الاستدالي	حالة الخدمة عند تاريخ الشطب	الحالة الاجتماعية	الرقم 05 ش
شيخنا ولد احمد ياسين	د. د.	3014	اعزب	الحاله الاجتماعية	05 ش
حدمين ولد محمد عالي	د. د.	3062	اعزب	الحاله الاجتماعية	05 ش

المادة 2 . - سيزود هذان العسكريان، كل فيما يعنیه، ببطاقة مرور ووثيقة تقل تحدد قيمتها حسب حقوقهما من محل الاكتتابهما الى مكان اقامتهما .
المادة 3 . - يكلف قائد اركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية .

مرسوم رقم 088 - 95 صادر بتاريخ 12 يونيو 1995، يقضي بالترقية بصفة نهائية الى رتبة رائد ونقيب وملازم اول لافراد ضباط من الدرك الوطني .

المادة الاولى . - يرفى ضباط الدرك الوطني التالية اسماؤهم وارقامهم الاستدلالية الى الرتب التالية وذلك اعتبارا من فاتح يناير 1995 .

1 - رتبة رائد بصفة نهائية
المقيب، اعل ولد الشيخ، الرقم الاستدالي د/ 81081

قرار رقم 429، صادر بتاريخ 7 يونيو 1995، يقضي بمنح شهادة التمهر في مجال الادارة العسكرية .
تمنح شهادة التمهر في الادارة العسكرية للملازم اول احمد سالم ولد المامي الرقم الاستدالي 78136 ابتداء من 9 فبراير 1995 .

المادة 2 . - يكلف قائد اركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية .

28/57 - مختار ولد برام الرقم 77651
 29/57 - باب ولد عبد الله الرقم 761239
 30/57 - محمد ولد دو الرقم 85106
 31/57 - محمد محمود ولد بونه الرقم 82084
 32/57 - محمد تقد الله ولد العباس الرقم 83147
 33/57 - محمد المصطفى ولد سيدى الرقم 801191
 34/57 - ايد ولد ابراهيم فال الرقم 76428
 35/57 - يوسف المان سيري الرقم 78928
 2 - الفصيلة البحريّة

اللازم أول بحري :
 36/57 - اسويد احمد ولد رمضان الرقم 70016

3 - سلك الاطباء

الى رتبة طبيب عقيد :

الطيب القدم :

1/2 - الحسن ولد سالم الرقم 71113

الى رتبة طبيب مقدم

الطيبان الراندان :

5/11 - محمد ولد احمد عيشه الرقم 76217

6/11 - سيد اعلي ولد احمدو الرقم 76919

الى رتبة طبيب رائد :

الطيب النقيب :

7/15 - ديدي ولد بادي الرقم 78964

المادة 2 - يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

2 - رتبة نقيب بصفة نهائية
 الملازم أول النمرين ولد اسلم عربيه، الرقم الاستدلالي
 90111 د

3 - رتبة ملازم اول بصفة نهائية
 الملازم احمد ماتاه ولد احمد، الرقم الاستدلالي د 94121

المادة 2 . - يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 093 093 - 95 صادر بتاريخ 18 يونيو 1995،
 يقضي بترقية خباط من الجيش الوطني الى رتب اعلى.

المادة الاولى . - يرقى الضباط التالية أسماؤهم
 وأرقمتهم الاستدلالية الى رتب اعلى اعتبارا من 01 يوليو
 1995، طبقا للترتيبات التالية :

1 - الفصيلة البرية

الى رتبة مقدم :

الرائد :

4/11 - محمد ولد الشيخ ولد الهادي الرقم 75461
 الى رتبة رائد :

النقيب :

6/15 - عبد الله جدو الرقم 82097

الى رتبة نقيب :

اللazمون الاولى :

27/57 - محمد ولد محمد الامين الرقم 73733

وزارة العدل

مراد خليل النكلي المولود سنة 1958 في تمبكتو (جمهورية
 مالي) لابيه النكلي عبد الرحمن ولامه مريم بنت حبت.

المادة 2 . - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية
 ويسري مفعوله اعتبارا من تاريخ توقيعه.

- نصوص مختلفة -
 مرسوم رقم 083 083 - 95 صادر بتاريخ 8 يونيو 1995،
 يقضي بمنع الجنسية الوريتانية عن طريق التجنس للسيد
 مراد خليل النكلي.

المادة الأولى . - تمنع الجنسية الوريتانية عن طريق
 التجنس للسيد /

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- نصوص مختلفة

كرمسين، منكل جكني، باسكنو، اطار والطيطان. طبقا
لجدول التالي :

الميزانيات التي تتعادل مداخلاتها مع نفقاتها بمبلغ :	1.634.000 اوقية
	2.197.771 اوقية
	974.760 اوقية
	4.686.000 اوقية
	2.844.950 اوقية
	17.223.297 اوقية
	5.649.430 اوقية

المادة 2 . - ينشر هذا القرر المشترك في الجريدة
الرسمية.

مقرر رقم 188، صادر بتاريخ 6 يونيو 1995، يقضي
بتعيين اعضاء اللجنة الإدارية لتقديم افراد الامن الوطني.

المادة الاولى . - يعين عضوا اللجنة الإدارية المكلفة
بدراسة مقترنات لائحة الترقية لافراد الامن الوطني لسنة
1995 :

- مفوض اقليمي : عبد الله ولد محمد محمود

- مفوض رئيسي : عبدات ولد السنمي

المادة 2 . - ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية.

مقرر مشترك رقم ت 247، صادر بتاريخ 7 يونيو
1995، يتضمن الصادقة على ميزانيات بلديات : الجربة،
كرمسين، منكل، جكني، باسكنو، اطار والطيطان لسنة
1995.

المادة الاولى . - تمت الصادقة على ميزانيات بلديات
المحرية.

وزارة المالية

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 073، صادر بتاريخ 11 مارس 1995، يقضي بالتقدير من حيث الرتبة لموظفي لسنة 95.
المادة الاولى . - يستفيد الموظفان التاليان اسماعهما، من التقدير من حيث الرتبة طبقا لبيانات الجدول الآتي.
السلك : إداري مالي

الرقم الاستدلالي	الاسم ولقب	الوضعية الجديدة	الوضعية القديمة	الرتبة	قياسية ت.ن	رتبة ع.ق	التاريخ
38550	ديديا ولد عبدالوا	94/08/01 1140 6 2	94/08/01 1200 2 1	95/01/01			
49696	كان أمادو دمبا	94/01/01 960 4 1	94/01/01 1100 4 1	95/01/01			
13445	محمد ولد سيد بابا دوسو	90/01/01 1100 6 1	90/01/01 1150 6 2	95/01/01			
11752	كاميرا سيل	91/08/01 440 7 2	91/08/01 470 3 1	95/01/01			
16483	مولاي ولد آشريف احمد	780 5 2	94/07/01 830 1 1	95/01/01			
47584	بابامايريكا	920 8 2	90/07/14 960 4 1	95/01/01			

المادة 2 . - ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية.

مع اشارة بالتعليمات الاستثنائية الكلمة لتلك الصادرة عن
الوزير.

- بتحضير البريد الصادر عن الوزير بعد فحصه و دراسته
تطابقه.

2 - بتنفيذ تعليمات الوزير و متابعة القضايا التي تدخل
ضمن اختصاص قطاعه و العمل على انجازها و خاصة فيما
يتعلق بتنفيذ برامج الوزارة.

وعليه فإن السيد محمد عبد الرحمن ولد اعبيد هو
المعاون الرئيسي للوزير وهو وبالتالي الرئيس الإداري
للوزارة.

ويشهد على حسن تسيير جميعصالح التابع له
ويمارس مسؤوليته:

مقرر رقم ت 226، صادر بتاريخ 5 يونيو 1995، يحدد
صلاحيات الكتب العام لوزارة المالية و يتضمن تفويضا
لتلويع.

المادة الاولى . - يكلف السيد محمد عبد الرحمن ولد
اعبيد الكاتب العام لوزارة المالية تحت سلطة الوزير بما
يلي :

1 - تنسيق شئ كافة الديرييات والمصالح التابعة لقطاع
وعلى هذا الاساس يقوم السيد محمد عبد الرحمن :

- بعمركز البريد باستثناء ما يتبع منه لكتابة الخاصة.
- تحويل البريد عند وروده الى الجهات المكلفة بدراسته

والبالغة 43.932.526 (ثلاثة واربعون مليونا وتسعمائة وأثنين وثلاثين الفا وخمسمائة وستة وعشرين) اوقيه.

المادة 02 . - تقطيع هذه النفقة من ميزانية 1995، الباب 40 الفصل 01 المادة 14 الفقرة 55 وستدفع في الحساب رقم 780814021061220 - 64 البنك الغربي للتجارة الخارجية وكالة الطاهر السبتي الدار البيضاء.

المادة 3 . - يكلف مدير الميزانية والحسابات والمدير العام للخزينة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 422، صادر بتاريخ 7 يونيو 1995، يقضي بدفع مساهمة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في رأس مال وكالة تسيير النشاط الشتركة التابعة لمنظمة استثمار نهر السنغال.

المادة الأولى . - يسمح بدفع مساهمة موريتانيا، البالغة 6.000.000 (ستة ملايين) اوقيه لصالح وكالة تسيير النشاط الشتركة التابعة لمنظمة استثمار نهر السنغال، وذلك للمشاركة في رأس مال تلك الهيئة.

المادة 2 . - تقطيع هذه النفقة من ميزانية الدولة لسنة 1995، الباب 01 الفصل 01 المادة 01 الفقرة 10. السنغال الفتوج في سجلات البنك الموريتاني للتجارة الدولية في نواكشوط.

المادة 3 . - يكلف مدير الميزانية والحسابات والمدير العام للخزينة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 424 صادر بتاريخ 7 يونيو 1995، يقضي بمنع اعانت لاحزاب السياسية.

المادة الأولى . - يوضع تحت تصرف الاحزاب السياسية وتحالفات الاحزاب اعانت بمبلغ سبعة وتسعين مليونا وثلاثة مائة واربعة وسبعين الف (97.374.000) اوقيه. وذلك لسنة 1995 تبعا للتقسيم التالي :

2.756.400	ت.د.ت / ت.ش.ت
998.000	ح.ج.د.ا / الطليعة
667.200	ت.ق.د / ع.ج / ت.ش.ت
205.200	ت.ر.ت / الطليعة
203.400	ح.و.د.م / ت.ش.ت
199.400	ت.ق / د / ع / ج / ت.د.ت

- جلسات عمل مع مديرية او اكثر حول مواضيع خاصة او ذات منفعة عامة

- بتعليقات فردية او جماعية ذات طابع خاص او عام.

- باعداد واقتراح او اتخاذ القرارات المتعلقة بادارة الاشخاص طبقا لاجراءات القوانين المطبقة على الاشخاص

واطار مؤهلاته الصرحية الخولة له من طرف الوزير.

المادة 2 . - يخول السيد محمد عبد الرحمن ولد اعبيد الكاتب العام لوزارة المالية توقيع :

- البرقيات الرسمية والخطابات الادارية السريعة
- البيانات المقدمة للاذاعة والصحافة.

- بطاقات طلبات التأشيرة على الاحكام القانونية.

- بعض الرسائلات الموجهة لمديرى المصالح والمؤسسات العمومية والكتاب العامين للقطاعات الوزارية الاخرى.

كما يرأس السيد محمد عبد الرحمن ولد اعبيد اللجنة
الإقليمية للصفقات.

المادة 3 . - يؤهل السيد محمد عبد الرحمن ولد اعبيد
توقيع بتفويض من الوزير ما يلى :

مستندات التعهد ومذكرات الحاسبة وجميع البطاقات
البرزة وال المتعلقة بها و اوامر المأموريات و اوراق التنقل
داخل التراب الوطني ... الخ

- توزيعات التعليمات والقرارات والقرارات الوزارية.
و اي بطاقة بتاهيل صريح.

المادة 4 . - يسجل هذا القرار الذي يلغى جميع
الإجراءات السابقة المخالفة له ويعلن ايديما كان ضروريا
وينشر بالجريدة الرسمية.

قرار رقم 421، صادر بتاريخ 6 يونيو 1995، يقضي
بدفع مشاركة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في ميزانية
الامانة العامة لاتحاد المغرب العربي.

المادة الأولى . - يسمح بدفع مساهمة موريتانيا
بالنسبة لسنة 1995، في ميزانية الامانة العامة لاتحاد المغرب
العربي .

ح.ج.د.ا	59.035.200
ت.ق.د / ع.ج	18.433.000
ت.د.ت	2.202.800
ح.م.ت.و	536.400
ت.د.و	74.800
ت.ش.ت	61.400

المادة 2 . - تسدد هذه النفقة وتقطيع من تسيير 1995، ميزانية 11 الباب 40 الفصل 01 المادة 14 الفقرة 91 وتحول المبالغ الى
الحسابات الفتوحة باسماء هذه الاحزاب في المؤسسات الصرافية الوسيطة

المادة 3 . - يكلف مدير الميزانية والحسابات وامين الخزينة العام كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة
الرسمية.

المادة 02 . - تقطع هذه النفقة من ميزانية 1995، الباب 40، الفصل 01، المادة 14، الفقرة 55 . وستدفع في الحساب رقم 36.280.035.30 المفتوح باسم المنظمة في بيدي / واكادوكو - بوركينا فاسو.

المادة 03 . - يكلف مدير الميزانية والحسابات والمدير العام للخزينة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم 95 - 030، صادر بتاريخ 10 يونيو 1995، يقضي بمنع نهائي لقطعة أرضي بنواكشوط لصالح مكتب الاخوة العربي الليبي بنواكشوط.

المادة الاولى . - تم بصفة نهائية منح قطعة أرضية لا تحمل رقما في الحي "أ" من تفرع زينة واقعة على الطريق المؤدي إلى الملعب الأولمبي قبلة سفارة فرنسا لصالح مكتب الاخوة العربي الليبي بنواكشوط وذلك لاستكماله شروط استغلال القطعة الأرضية المذكورة.

المادة 2 . - يكلف وزير المالية بتطبيق هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الصيد والاقتصاد البحري

وتكون هذه الاتواة بالنسبة للسنة الاولى مساوية للحصة القابلة لعدد الايام محسوبا اعتبارا من تاريخ توقيع هذا القرار حتى نهاية السنة الجارية ومضروبا في الكلفة اليومية للاتواة.

بالنسبة للسنوات القادمة تسدد الاتواوات تسديدا مقدما الدفع قبل حلول 31 ديسمبر من كل سنة لدى صندوق محصل الاملاك العمومية والتسجيل وتوجه نسخة من كل وصل إلى مصلحة المجال العمومي البحري في مديرية البحري التجارية.

المادة 3 . - تمنع هذه الرخصة في اطار الشروط العامل بها حاليا ومستقبلا والتقيين الطبق في هذا المجال وسيكون صاحب الامتياز المرخص له ملزما بـ :
أ) تقديم وصل التسديد الى مديرية البحري التجارية،

قرار رقم 425، صادر بتاريخ 7 يونيو 1995، يقضي بدفع مشاركة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في ميزانية هيئة الأمم المتحدة

المادة الاولى . - يسمح بدفع مساهمة موريتانيا، بالنسبة لسنة 1995، في الميزانية العادلة لهيئة الأمم المتحدة وبالبالغة 6.805.700 (ستة ملايين وثمانمائة وخمسة الاف وسبعمائة) اوقيه.

المادة 02 . - تقطع هذه النفقة من ميزانية 1995 الباب 40 الفصل 01 المادة 14 الفقرة 55 . وستدفع في الحساب العام للأمم المتحدة حساب الأيداع 015005291 فرع بنك الأمم المتحدة بنيويوك 10017

المادة 03 . - يكلف مدير الميزانية والحسابات والمدير العام للخزينة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 426، صادر بتاريخ 7 يونيو 1995، يقضي بدفع مساهمة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في ميزانية منظمة السلس.

المادة الاولى . - يسمح بدفع مساهمة موريتانيا، بالنسبة لسنة 1995، في ميزانية اللجنة المشتركة لكافحة التصحر في دول الساحل (السلس) وبالبالغة 18.000.000 (ثمانية عشر مليون) اوقيه

نصوص مختلفة

مقرر مشترك رقم ت 224، صادر بتاريخ 5 يونيو 1995، يتضمن ترخيصا في شغل مؤقت وقابل للنقض لقطعة ارضية من المجال العمومي البحري لصالح شركة "سودبا" (sodepa).

المادة الأولى، يرخص لشركة "سودبا" (sodepa) شغل قطعة ارضية بصفة مؤقتة وقابلة للنقض من المجال العمومي البحري في نواذيبو مساحتها 1950 م2 (الف وتسعمائة وخمسون متر مربع) وفقا للرسم الهندسي المرفق لهذا القرار.

المادة 2 . - تقدر الاتواة الفروضة على صاحب هذه الرخصة بمبلغ 195.000 اوقيه (مائة وخمسة وسبعين الف اوقيه)

بغير التشفير، طبقاً لإجراءات المادة ٢ أعلاه .
المادة ٥ . - كل توقف عن العمل يزيد على سنتين يؤدي إلى سحب هذه الرخصة .

ب) الحصول على محضر معينة به الاستغلال الذي تعدد
مصالح البحري التجارية .

المادة ٦ . - كل خرق لإجراءات هذا العقد يؤدي إلى سحب هذه الرخصة بعد إنذار صاحب الامتياز الرحمن له وذلك طبقاً لشروط تعيينات المادة الرابعة .

المادة ٧ . - يكلف الأمين العام لوزارة الصيد والاقتصاد البحري والإمين العام لوزارة التجهيز والنقل، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية .

المادة ٤ . - إذا لم يتم صاحب الامتياز الرحمن له باقامة التجهيزات وتنسبيها في طرف لا يتجاوز سنة وبعد معاينة مصالح البحري التجارية والأشغال العامة يتم سحب هذه الرخصة بمجرد رسالة من وزير الصيد والاقتصاد البحري موجهة إلى الرحمن له .

وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

- نصوص مختلفة

المادة الأولى . - ينشأ مجلس تاديب العمال وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة، ويعين الأشخاص التاليه إسماؤهم أعضاء لهذا المجلس .
(أ) أ酩ثلو الإدارة العسكرية :
- السيد يابا إدماي
- السيد الحسن ولد محمد

المادة الثانية . - ينظم هذا المجلس سير هذا المجلس طبقاً للخلافات:
(أ) الإصلاحون :
- السيد محمد عبد المالك ولد سيد محمد المدير الإداري والمالي
- السيد إبراهيم ولد اندس رئيس مصلحة بادارة الصناعة والتقليدية والسياحة

المادة ٣ . - ينتدب أعضاء هذا المجلس لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد .
المادة ٤ . - يبدأ تنفيذ هذا العقد من تاريخ توقيعه وينشر في الجريدة الرسمية .

المادة ٥ . - كل توقف عن العمل يزيد على سنتين يؤدي إلى سحب هذه الرخصة .

المادة ٦ . - كل خرق لإجراءات هذا العقد يؤدي إلى سحب هذه الرخصة بعد إنذار صاحب الامتياز الرحمن له وذلك طبقاً لشروط تعيينات المادة الرابعة .

المادة ٧ . - يكلف الأمين العام لوزارة الصيد والاقتصاد البحري والإمين العام لوزارة التجهيز والنقل، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية .

وزارة التنمية الريفية والبيئة

نصوص مختلفة

مقرر رقم 196، صادر بتاريخ 10 يونيو 1995، يقضي بتعيين منسق مكتب الشؤون العقارية بوزارة التنمية الريفية والبيئة.

مهندس دولة، الهندسة المدنية منسقاً لمكتب الشؤون العقارية في وزارة التنمية الريفية والبيئة وذلك اعتباراً من 23/11/94.

المادة 2 . - يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

المادة الأولى . - يعين السيد سيف الله ولد العباس الرقم الاستدلالي 57205.

وزارة التهذيب الوطني

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 190، صادر بتاريخ 7 يونيو 1995، يقضي بفتح مسابقة مباشرة لاكتتاب تلامذة أساند للتعليم الفني للسنة 1995 - 96.

المادة 9 . - ستجرى المسابقة في المركز العالي للتعليم التقني المركز الوحديد.

المادة 10 . - إن المسابقة ستجرى يوم الاثنين 26 يونيو 1995.

المادة 11 . - جريان الوراء : تتضمن المسابقة مادة كتابية للتخصص ومقابلة مع لجنة الامتحان مما يمكن من انتقاء الترشحين. وطبيعة هذه الوراء ومدتها وضوابطها محددة في الجدول التالي :

المادة	الزمن	المدة الضاربة
التخصص	من س 8 إلى س 11	3 ساعات 2
القابلة	من س 3 مساء	10 دقائق 2

المادة 12 . - إن درجة الصفر مقصبة.

المادة 13 . - تتكون لجان امتحان المسابقة كما يلي : رئيس لجنة الامتحان : مدير التعليم الفني أو ممثله نائب الرئيس : مدير الوظيفة العمومية أو ممثله الاعضاء : محمد الأمين ولد محمد محمود مدير م.ع.ت. رضا بور خيسن مدير دروس م.ع.ت. الداه بن محمد عال مراقب عام م.ع.ت. نكولو جان بول مستشار فني م.ع.ت. بيون رني مسؤول تكوين الكوينين مع ت. محمد الأمين ولد عال استاذ بالثانوية المهنية بونيه جان ايف استاذ بم.ع.ت. فوسينو ندياي استاذ بم.ع.ت.

لجنة الرقابة : الرئيس . الداه بن محمد عال مراقب عام م.ع.ت. الاعضاء : ممثل عن الوظيفة العمومية ممثل عن وزارة التهذيب الوطني سيد احمد ولد ايوه استاذ بم.ع.ت. ساديبو كي استاذ بم.ع.ت.

المادة الاولى . - تفتح مسابقة مباشرة للدخول في السنة الثالثة شعبة تكوين الكوينين في المركز العالي للتعليم التقني بنواكشوط بالنسبة للسنة الجامعية 95 - 96.

الباب الاول : الشعب والتكتيكات المادة 2 . - ان التخصص المفتوح هو : صيانة السيارات ذات المحرك.

المادة 3 . - ان عدد المقادع المعروضة هو اثنا عشر (12).

المادة 4 . - ان المسابقة مفتوحة امام المرشحين الموريتانيين الذين لا تتجاوز اعمارهم (28) سنة عند تاريخ المسابقة.

المادة 5 . - يجب ان يكون المرشحون حاصلين على شهادة التقني العالي (BTS) أو الدبلوم التقني الجامعي (DUT) أو أي شهادة مكافئة في التخصص المفتوح.

المادة 6 . - على المرشحين تقديم ملف يتضمن الاوراق التالية : عقد ازدياد

- شهادة جنسية موريتانية

- شهادة صحية بتاريخ اقل من ثلاثة اشهر افاده نجاح في شهادة التقني العالي في التخصص المفتوح كشوف درجات السنوات الثلاث الاخيرة

شهادة تبرير

- اربع صور شمسية

- طلب مكتوب باليد عليه طابع جبائي من فئة 50 او قية.

المادة 7 . - سيفتح سجل للمترشحين ابتداء من يوم السبت 27 ماي 1995 وسيقفل يوم الخميس 1995 عند الساعة الثالثة بعد الظهر.

المادة 8 . - توجه طلبات الترشح لدارة المركز العالي للتعليم التقني.

المشتركة لمسابقات دخول المؤسسات العمومية لتكوين الموظفين والمقرر رقم 110 الصادر بتاريخ 24 أغسطس 1973 المحدد لشروط سير ماد المسابقات في مؤسسات التكوين.

المادة 15 يكلف الامين العامان لوزارتي التهذيب الوطني والوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة كل فيما يعنده بتنفيذ هذا القرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

لجنة التصحيح:
الرئيس: رضا بور خيسن مدير دروس م.ع.ت.
الأعضاء: ممثل عن الوظيفة العمومية
محمد الأمين ولد عالي استاذ بالثانوية المهنية

بونيه جان ايف استاذ بم.ع.ت.
هوسيتو ندياي استاذ بم.ع.ت.

المادة 14 . - تتضمن لجنة امتحان المسابقة سير الماد طبقاً للنصوص المحددة بالمواد : 13 ، 14 و 15 من المرسوم 048 الصادر بتاريخ 2 مارس 1973، المتعلق بالأنظمة

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

مرسوم رقم 199، صادر بتاريخ 11 يونيو 1995، يقضي بترسيم استاذ للتعليم العالي

المادة الاولى . - يرسم السيد اعل ولد محمد محمود استاذ متدرج بالتعليم العالي المستوى آآ الرتبة الاولى (ع ق 1010) مطلع فاتح نوفمبر 1991، استاذ التعليم العالي المستوى آآ الرتبة الاولى (ع ق 1010) وذلك اعتباراً من فاتح نوفمبر 93 (بدون اقدمية اضافية)

المادة 2 . - ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية.

- نصوص مختلفة
مرسوم رقم 186، صادر بتاريخ 4 يونيو 1995، يقضي بتعيين استاذ متدرج بالتعليم العالي

المادة الاولى . - يعين السيد الشيخ محمد الحافظ ولد دهاد، المولود بتاريخ 1966 باركبيز (اعلان ميلاد رقم 21 بتاريخ 14/10/1966) تحرر من طرف خاتم الحال المدنية باركبيز الوريثي الجنسي، الحاصل على شهادة الدراسات العصرية الاختصاصي بيولوجيا حيوانية من كلية العلوم بجامعة محمد الخامس الرباط المغرب استاذ / متدرجاً بالتعليم العالي المستوى آآ الرتبة الاولى (العلامة القياسية 1010) وذلك اعتباراً من 4-3-93 لمدة ستة سنين.

المادة 2 . - ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية.

البنك المركزي

التعلقة بالصادقة على اليزانة وحسابات الارباح والخسائر للبنك المركزي الموريتاني للفترة من فاتح يناير إلى 31 ديسمبر 1994.

المادة 2 . - يكلف محافظ البنك المركزي الموريتاني بتنفيذ هذا المرسوم الذي سيتم تسجيله ونشره في الجريدة الرسمية.

- نصوص تنظيمية
مرسوم رقم 95/029 صادر بتاريخ 7 يونيو 1995، يتعلق بالصادقة على حسابات البنك المركزي الموريتاني عن السنة 1994

المادة الاولى . - تمت الصادقة على مداولات الجمعية العامة للبنك المركزي الموريتاني بتاريخ 30 ابريل 1995،

3 - إعلانات

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب توأكشوط
اعلان رقم حدود
يقام في 01/30/1995 على تمام الساعة 10 و30 بـ مرسوم
حدود حضوري للعقارات الواقع في كرفور التمبل في قطعة ارض حضرية منه تقدر مساحتها بـ 31 و 55 متر و تعرف الفسمة ثقت رقم 368 الحرج 369، ومن الشمال طريق بدون اسم، ومن الجنوب 366 و 367، ومن الشرق 366 و 367، ومن العرب طريق بدون اسم، ومن الغرب 827 و 831 و 833، وقد طلب تسجيلها السيد الخطأ ولد محمد فال
تبعاً للطلب رقم 478 بتاريخ 04/30/94 يدعى كافة الأشخاص الذين بهمهم الامر إلى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلي عنهم يتمتعون بياتاً صحيحة
حافظ الملكية العقارية
ديون توبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية
مكتب توأكشوط
اعلان رقم حدود
يقام في 01/30/1995 على تمام الساعة 10 و30 بـ مرسوم
حدود حضوري للعقارات الواقع في عرقات التمبل في قطعة ارض حضرية منه تقدر مساحتها بـ 31 و 60 متر و تعرف الفسمة ثقت رقم 832 و 834 القطاع 2، ومن الشمال طريق بدون اسم، ومن الجنوب 830 و 831 و 833، وقد طلب تسجيلها السيد الخطأ ولد محمد فال
تبعاً للطلب رقم 478 بتاريخ 04/30/94 يدعى كافة الأشخاص الذين بهمهم الامر إلى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلي عنهم يتمتعون بياتاً صحيحة
حافظ الملكية العقارية
ديون توبكر

كما يصرح بأن المبني ملك له بمقتضى عقد إداري موقع من طرف الوالد لشخص العينين الطعن في هذا التسجيل ويتحقق لجحيمه لا شخص العينين الطعن في هذا التسجيل بتقديم بذري الحافظ الواقع أدناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من الصاق هذه الأشعار على الجدران وهو ماستلم في أقرب وقت ممكن بالفاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط.

حافظ الملكة العقارية
ديون توبكر

يرفع إلى علم الجمهورية ضياع نسخة من السند العقاري رقم 425 (الفسيمة رقم 1 من السكن الاقتصادي) في دائرة انتدابه ، ملكاً للسيد المام ولد أحمد ولوي ، المؤود سنة 1933 بأكجوجت تاجر ، مقسم بمصوّب كاتب الضبط محمد ولد بوديدا

إعلان ضياع
يرفع إلى علم الجمهورية ضياع نسخة من السند العقاري رقم 3022 (الفسيمة بدون اسم) للبناء مساحتها 600 م² ، ملكاً للسيد محمد أحمد ولد اجد ، تبعاً لعقد البيع 4499 بتاريخ 1991/12/04 كاتب الضبط محمد ولد بوديدا

حفظ الملكة والحقوق العقارية مكتب توأكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري تبعاً للطلب الشرعي رقم 1184، المتقدم بتاريخ طلب السيد أحمد بحبي ولد انتدابه ، الهيئة القسمة بتوأكشوط طلب تسجيل العقاري في دائرة انتدابه لبني حضرى متعدد تقدر مساحته تيار وثمانين سبياناً واقعة في عرفات / وتعرف هذه الفسيمة باسم الفسيمة رقم 712 .715 . ومن الشيق القسمة رقم 713 .714 . ومن الجنوب طريق بدون اسم ، كما يصرح بأن المبني ملك له بمقتضى عقد إداري موقع من طرف الوالد لشخص العينين الطعن في هذا التسجيل ويتحقق لجحيمه لا شخص العينين الطعن في هذا التسجيل بتقديم بذري الحافظ الواقع أدناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتباراً من الصاق هذه الأشعار على الجدران وهو ماستلم في أقرب وقت ممكن بالفاعة العمومية للمحكمة الابتدائية بنواكشوط .720

حافظ الملكة العقارية
ديون توبكر

حفظ الملكة والحقوق العقارية مكتب توأكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري تبعاً للطلب الشرعي رقم 1184 ، المتقدم بتاريخ طلب السيد محمد الأمين ولد انتدابه ، الهيئة القسمة بتوأكشوط طلب تسجيل العقاري في دائرة انتدابه لبني حضرى متعدد تقدر مساحته تيار وثمانين سبياناً واقعة في عرفات / وتعرف هذه الفسيمة باسم الفسيمة رقم 82 .83 .84 . ومن الشيق القسمة رقم 80 .81 .82 . ومن الجنوب ساحة عمومية .83 . ومن الغرب ساحة عمومية .

الإشتراكات وشراء الأعداد	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و30 من كل شهر	إعلانات وإشعارات مختلفة
الاشتراكات العادية 4.000 أوقية	الاشتراكات وشراء الأعداد: الرجاء الإتصال بمديرية نشر الجريدة الرسمية ص.ب 188 نواكشوط - موريتانيا	تقديم الإعلانات لصالحة الجريدة الرسمية
اتحاد المغرب العربي 4.000 أوقية	تنتمي الشراكات وجوباً علينا أو عن طريق صك أو تحويل مصدر في	لا تتحمل الإدارة أية مسؤولية فيما يتعلق بمضمون الإعلانات
الدول الأخرى .. شراء الأعداد ثمن النسخة 5.000 أوقية	رقم الحساب البريدي 391 نواكشوط	نشر المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر الوزارة الأولى